للذي لا يطول مسافته ولا مقامه فان فضل من الطعام
شئ كثير يضمن الوصي وان كان قليلا لا يضمن وعن
الشيخ الامام ابي بكر البلخي رجل اوصى بان يتخذ الطعام
بعد موته للناس ثلاثة ايام قال في الوصية باطلة
انتهى فظهر من هذا ان المعتاد في زماننا ليس بجائز
بل خلاف فاذا بطل الوصية يكون ميراثا للورثة
فلا يحل لغني ولا لفقير خصوصا اذا كان في الورثة صغير
هذا حكم الوصية واما فعل الورثة من اموالهم فمكروه
وبدعة مستقبحة من عمل الجاهلية وكذا الاجابة
لدعوتهم قال في البزازية ويكره اتخاذ الطعام في اليوم
الاول او الثالث او بعد الاسبوع وقال في الخلاصة
ولا يباح اتخاذ الضيافة عند ثلاثة ايام لان الضيافة
تتخذ عند السرور وقال الزيلعي رحمه ولا باس
بالجلوس

بالجلوس للمصيبة الى ثلاثة ايام من غير ان يكون
محظورا من فرش البسط والاطعمة من اهل
الميت لانها تتخذ عن السرور وعن انس رضي
الله عنه عليه السلام قال لا عقر في الاسلام وهو الذي كان
يعقر عند القبر بقرة او شاة انتهى وقال الفاضل
ابن همام في شرح الهداية ويكره اتخاذ الضيافة
من الطعام من اهل الميت لانه شرع في السرور
لا في الشرور وهي بدعة مستقبحة روى احمد وابن ماجه باسناد صحيح عن جرير بن عبد الله
قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعتهم الطعام
من النياحة وتكتب لجيراني اهل الميت والاقرباء
الاباعد تهيئة طعام لهم يشبعهم يومهم
الليلتهم لقول لهم عليه السلام اصنعوا لآل جعفر

Copyright © King Saud University